

قرار مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1435 الموافق 21  
سبتمبر سنة 2014، يعدل القرار المؤرخ في 25  
صفر عام 1434 الموافق 7 يناير سنة 2013  
والمتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المختصة في  
مجال الاستثمار.

بموجب قرار مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1435  
الموافق 21 سبتمبر سنة 2014 يعدل القرار المؤرخ في  
25 صفر عام 1434 الموافق 7 يناير سنة 2013 والمتضمن  
تعيين أعضاء لجنة الطعن المختصة في مجال الاستثمار  
كما يأتي :

" - .....(بدون تغيير حتى)

- عمار أقادير، ممثل وزير الصناعة والناجم،  
رئيسا،

- يوسف رمان، ممثل وزير الدولة، وزير الداخلية  
والجماعات المحلية، عضوا،

- شفيقة بن صولة، ممثلة وزير العدل، عضوة،

- أمحمد إسعاد، ممثل وزير المالية، عضوا،

- محمد مقران، ممثل وزير المالية، عضوا ."